

Distr.: Limited
23 November 2012
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والستون

اللجنة الثانية

البند ٢٠ (د) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي

لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

مشروع قرار مقدم من مقررة اللجنة، عايدة هودجيتش (البوسنة والهرسك)، بناء على
مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.20

حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٣/٤٣ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢٢٢/٥٤
المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٨٦/٦٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٧ و ٣٢/٦٣ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و ٧٣/٦٤ المؤرخ
٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٥٩/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
و ٢٠٠/٦٦ المؤرخ ١٣ آذار/مارس ٢٠١٢ وإلى القرارات والمقررات الأخرى المتعلقة
بحماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

وإذ تشير أيضا إلى أحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١)،
بما في ذلك الإقرار بأن ما يتسم به تغير المناخ من طابع عالمي يدعو إلى أن تتعاون البلدان
جميعها على أوسع نطاق ممكن وأن تشارك في إبداء استجابة فعالة وملائمة على النطاق

(١) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822



الدولي، وفقاً لما عليها من مسؤوليات مشتركة وإن كانت متباينة، وما لدى كل منها من قدرات، وتبعاً لظروفها الاجتماعية والاقتصادية،

وإذ تعترف بأن البلدان الأطراف المتقدمة النمو يجب أن تضطلع بدور قيادي في مكافحة تغير المناخ والآثار الضارة المترتبة عليه،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٢) وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٣) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ"^(٤)) والوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية والوثيقة الختامية للدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية والوثيقة الختامية للدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللتين عقدتا في بالي، إندونيسيا، في الفترة من ٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧^(٦)، وإلى الوثائق الختامية لجميع الدورات وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٧) وإعلان موريشيوس^(٨) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٩)، والإعلان السياسي المتعلق باحتياجات التنمية في أفريقيا^(١٠)، والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(١١)، وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع

(٢) القرار ٢/٥٥.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٤) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٥) انظر القرار ١/٦٠.

(٦) FCCC/KP/CMP/2007/9/Add.1 و 2 و FCCC/CP/2007/6/Add.1 و 2.

(٧) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٨) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٩) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١٠) انظر القرار ١/٦٣.

(١١) انظر القرار ٢/٥٧.

المعني بأقل البلدان نموا المعقود في اسطنبول، تركيا، في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١^(١٢)،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(١٣) لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة لعام ٢٠١٢، المعقود في ريو دي جانيرو، البرازيل، من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢،

وإذ تعيد تأكيد التزامها بالهدف النهائي للاتفاقية وهو تثبيت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل الإنسان بشكل خطير في النظام المناخي، وإذ تعيد أيضا تأكيد ضرورة بلوغ ذلك المستوى في إطار زمني كاف يسمح للنظم الإيكولوجية بالتكيف بشكل طبيعي مع تغير المناخ، ويضمن عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر ويمكن التنمية الاقتصادية من المضي على نحو مستدام،

وإذ تعيد أيضا تأكيد الالتزامات المالية للبلدان الأطراف المتقدمة النمو والأطراف الأخرى من البلدان المتقدمة النمو المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو،

وإذ تعيد كذلك التأكيد أن لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ دوراً رئيسياً تؤديه في مواجهة تغير المناخ،

١ - تحيط علماً مع التقدير بنتائج الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ونتائج الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللتين استضافتهما حكومة جنوب أفريقيا، في ديربان بجنوب أفريقيا، من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١^(١٤)؛

٢ - تؤكد من جديد أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وتعرب عن جزعها الشديد إزاء استمرار ارتفاع مستوى انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي، ولا يزال يساورها قلق بالغ لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، قليلة المنعة في مواجهة الآثار الضارة المترتبة على تغير المناخ ولأنها تعاني بالفعل من تفاقم تلك

(١٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع H.II.A.1)، الفصل الثاني.

(١٣) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(١٤) FCCC/CP/2011/9/Add.1 and 2 and FCCC/KP/CMP/2011/10/Add.1 و 2.

الآثار، ومن بينها الجفاف المستمر والظواهر الجوية القاسية وارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي وتحمض المحيطات، مما يشكل خطراً أكبر يهدد الأمن الغذائي والجهود المبذولة للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة. ويشدد في هذا الصدد على أن التكيف مع تغير المناخ يشكل أولوية عالمية آنية ملحة؛

٣ - **تقر** بضرورة الاستفادة من الزخم السياسي الحالي لتحقيق الهدف النهائي للاتفاقية وإحراز مزيد من التقدم في المفاوضات المتعلقة بتغير المناخ؛

٤ - **تخطط** علماً بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ ومتابعته^(١٥)؛

٥ - **تلاحظ مع التقدير** أن حكومة قطر سوف تستضيف الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في الدوحة من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

٦ - **تشجع** الدول الأعضاء على أن تُقارب مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ الذي سيعقد في الدوحة من زاوية التوصل إلى نتائج طموحة وموضوعية ومتوازنة بناء على التقدم المحرز عن طريق خطة عمل بالي^(١٦) ومقررات كانكون وديربان المتخذة في الدورات السنوية لمؤتمر الأطراف، والإسراع بوتيرة التقدم بهدف التنفيذ الكامل لهذه المقررات، من خلال المفاوضات الجارية في مؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بما يتمشى مع الولايات والمقررات على المسارات الثلاثة للمفاوضات، ومواصلة تطوير وإنشاء العمليات والمؤسسات الجديدة المتفق عليها في مقررات كانكون وديربان؛

٧ - **تخطط** علماً بالزخم السياسي الكبير الهادف إلى اعتماد فترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو باعتبارها من النواتج الرئيسية القابلة للتحقيق في مؤتمر الأمم المتحدة المقبل المعني بتغير المناخ الذي سيعقد في الدوحة؛

٨ - **تخطط** علماً بالمقرر الذي اتخذته مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في دورته السابعة عشرة بإطلاق عملية إعداد بروتوكول، أو صك قانوني آخر أو وثيقة ختامية متفق عليها، لها قوة القانون في إطار الاتفاقية تنطبق على جميع الأطراف، عن طريق هيئة فرعية منشأة بموجب الاتفاقية تُعرف بالفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز^(١٧)؛

(١٥) A/67/295, sect. I.

(١٦) FCCC/CP/2007/6/Add.1، المقرر 1/CP.13.

(١٧) FCCC/CP/2011/9/Add.1، المقرر 1/CP.17.

٩ - **تحيط علماً أيضاً** بمقرر الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بأن يقوم الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز بإنجاز عمله في أقرب وقت ممكن في موعد أقصاه عام ٢٠١٥ من أجل اعتماد هذا البروتوكول أو الصك القانوني أو الوثيقة الختامية المتفق عليها التي لها قوة القانون في الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف، على أن تدخل حيز النفاذ ويبدأ تنفيذها اعتباراً من عام ٢٠٢٠^(١٧)؛

١٠ - **تحيط علماً كذلك** بمقرر الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بأن يقوم الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز بالتخطيط لعمله في النصف الأول من عام ٢٠١٢، بما يشمل، في جملة أمور، إجراءات التخفيف والتكيف والآلية المالية وتطوير التكنولوجيا ونقلها وشفافية الإجراءات والدعم وبناء القدرات، على أساس التقارير المقدمة من الأطراف والمعلومات والخبرات التقنية والاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة^(١٧)؛

١١ - **تحيط علماً** بمقرر الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية ببدء خطة عمل بشأن تعزيز مستوى الطموح المتعلق بإجراءات التخفيف، من أجل تحديد واستكشاف الخيارات المتاحة لاتخاذ مجموعة من الإجراءات التي يمكن أن تسد الفجوة على مستوى الطموح، وكفالة قيام جميع الأطراف ببذل أعلى مستوى ممكن من جهود التخفيف^(١٧)؛

١٢ - **تقرر** بضرورة إشراك مجموعة واسعة من الجهات المعنية على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، بما فيها الحكومات، على كل من الصعيد الوطني ودون الوطني والمحلي، والمؤسسات التجارية الخاصة والمجتمع المدني، بما يشمل الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة، وبأن المساواة بين الجنسين والمشاركة الفعالة للمرأة والشعوب الأصلية هامة لاتخاذ إجراءات فعالة في ما يتعلق بجميع جوانب تغير المناخ؛

١٣ - **تدعو** أمانة الاتفاقية إلى أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقريراً عن أعمال مؤتمر الأطراف إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يرصد في اقتراحه للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ اعتمادات لدورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ولهيئتيه الفرعيتين؛

١٥ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثامنة والستين، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، البند الفرعي المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة".